

## في مرتكزات تجديد الفكر الأصولي

د. قطب مصطفى سانو\*

### مدخل:

في مستهل السبعينيات من القرن المنصرم ، ثار جدل ونقاش حادان بين المفكرين المعاصرين حول إمكانية تجديد الفكر الأصولي وعدم إمكانية تجديده<sup>(1)</sup>، فانقسم المثقفون في تلك الأيام إلى قائلين بإمكانية التجديد وضرورته ، وإلى قائلين بعدم إمكانية التجديد وضرورة الابتعاد عن كل المحاولات الرامية إلى تجديد الفكر الأصولي ، وحاول كل فريق من هذين الفريقين أن يساندا رأيه بحجج علمية ومنطقية مقنعة بيد أن الأيام تولت ولم يتم الوصول إلى قول فصل في القضية ، شأنها في ذلك شأن كل القضايا والمسائل الهامة التي تعم فيها البلوى والتي اعتاد مثقفو الأمة تركها هماً وترك العامة دونما توجيه. على أنه تولى بعض من أهل العلم بكتابة مؤلفات حائثة على ضرورة القيام بتجديد الفكر الأصولي ، ولعل كتاب الدكتور الترابي حول قضايا التجديد من أكثر تلك الكتابات جراءة وتأصيلاً لهذا الأمر ، كما أن الشيخ القرضاوي تعرض في كتابه الاجتهاد في الشريعة الإسلامية لهذا الموضوع مؤيداً وجهة النظر القائلة بإمكانية تجديد الفكر الأصولي . وهكذا دارت الأيام دورتها والقضية هي هي ، والمثقفون منقسمون ، ولا تزال الساحة الفكرية تنتظر شيئاً من القول الفصل في هذه القضية المحورية الهامة لتجديد أمر الدين.

وتأتي هذه الدراسة متجاوزة العرض أو السرد التاريخي لهذه القضية ، ومتقدمة في الوقت نفسه بخطوة إجرائية عملية منفصلة حول الإجراءات والوسائل التي يمكن الإستعانة بها في تحقيق تجديد إجرائي فعلي عملي واضح للفكر الأصولي بوصفه المنهجية الأم التي ترتد إليها سائر المحاولات الاجتهادية . وبطبيعة الحال، فإن الدراسة تتبنى ضرورة القول بتجديد الفكر الأصولي من حيث المنهج ومن حيث المضمون ، وتدعو إلى الشروع فيما يمكن فعله من إجراءات علمية في شكل مؤلفات وكتب ، انطلاقاً من أن تجديد أمر الدين يتوقف على تجديد مناهج فهم حقائقه وطرق التعامل معه وسبل تفعيل حقائقه في واقع الأرض.

وعلى العموم ، تنتظم الدراسة تأصيلاً للعلاقة بين تجديد الفكر الأصولي وتجديد أمر الدين، كما تشتمل على توضيح للمرتكزات الأساسية التي يمكن الانطلاق منها في تحقيق الهمم التجديدي للفكر الأصولي فضلاً عن تقديم نماذج لبعض الموضوعات والمباحث التي يمكن البدء بها في هذا التجديد.

### أولاً : في علاقة تجديد الفكر الأصولي بتجديد أمر الدين:

إنه لمن المعلوم أن الفكر الأصولي يمثل المنهجية الإسلامية الكبرى الأصلية في طريقة التفكير ومنهج التعامل مع نصوص الوحي، فضلاً عن أنه يمثل المرجعية الأولى والعليا التي يرجع إليها في تقديم تفسير وتحليل علميين لأحكام ومقاصد الوحي الإلهي، لذلك، فإن يكن تم تجديد أو رغبة في المنهجية الإسلامية، فإنه ينبغي أن ينصرف إلى هذا الفكر بوصفه

\* أستاذ مشارك بقسم الفقه وأصوله بكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية ، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.

(1) أثار مجلة المسلم المعاصر هذه القضية المحورية في أعدادها الأولى ، ونشرت تباعاً وجهات نظر العلماء المعاصرين حول هذه المسألة ، ولكنها لم تصل في نهاية المطاف إلى أي قول فصل فيها ، ثم انصرفت عنها إلى موضوعات أخرى ! الأعداد الأولى للمجلة.

المصدر التي تنتبثق عنه سائر افهام نصوص الوحي وأحكامه المختلفة. وإذا كان من المتفق عليه أن الإصلاح والتجديد الفعل لأبي شيء هو الإصلاح والتجديد الذي يمس الأصل الذي يقوم عليه ذلك الشيء ، ولذلك، فلا يمكن أن يكون للإصلاح واقعية ما لم يطل الأسس والجذور التي يتوقف عليها وجود الشيء.

ولئن كان مصطلح التجديد يراد به عند إطلاقه العودة بالشيء إلى ما كان عليه يوم نشأته من جلاء ووضوح وصفاء ، وذلك بتنقيته من كل ما شابه من دخيل أو غريب، فإن تجديد الفكر الأصولي يعني - من هذا المنطلق - العودة بهذا الفكر إلى ما كان عليه يوم نشأته وتدوينه على يد الإمام الشافعي، بحيث يغدو فكراً قادراً على توجيه حركة النظر الاجتهادي وتسييد الحياة بتعليمات الدين وتوجيهاته الحكيمة .

واعتباراً إلى أن الفكر الأصولي فكر بشري تنامي واستوى على سواعد أئمة عظام عبر تاريخ الفكر الإسلامي، لذلك، فإنه من الوارد أن يكون محلاً للدخيل والغريب والشاذ ، بل ليس من المستبعد في شيء أن يداخله أثناء تكوينه وتشكله الغريب، ويؤثر في مبادئه ومنطلقاته دخيل من المعارف والمناهج الفكرية المختلفة، مما يستلزم تعهده بالتجديد والمراجعة المستمرة ليظل فكراً قديراً على مآل الواقع الإسلامي بما يحتاج إليه من فهم رشيد لمعاني الوحي وحسن تنزيل لمعاني الوحي في الواقع.

ولئن تجاوزت أي الذكر الحكيم ذكر مصطلح التجديد، فإن ثمة بياناً نبويًا عني بإيراد مصطلح التجديد، ونص ذلك البيان كما يرويه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة من يجد لها دينها" وفي رواية أخرى " من يجد لها أمر دينها"<sup>(1)</sup>.

ويذهب معظم أهل العلم بالحديث بتجديد الدين في هذا البيان النبوي بأنه عبارة عن " .. إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما"<sup>(2)</sup> . وتعبير آخر عند آخرين يراد به من " يبين السنة من البدعة ويكثر العلم وينصر أهله ويكسر أهل البدعة ويدلهم .. ولا يكون إلا عالماً بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة."<sup>(3)</sup>

وأياً ما كان المعنى المراد من التجديد في هذا البيان النبوي، فإنه يمكن تقرير القول بأن تجديد أمر الدين، ينصرف عند إطلاقه إلى العمل من أجل إعادته إلى ما كان عليه يوم نشأته، وذلك بتنقيته مما علق به من أباطيل وأدران بسبب أهواء البشر على مر العصور<sup>(4)</sup>. واعتباراً إلى أن حقيقة الدين لا يمكن أن يعلق بها شيء من الأباطيل والأهواء لأنها محفوظة عند الله - جل جلاله - لذلك، فلا بد من تقرير القول بأن في الحديث أمراً محذوفاً، لا بد من تقديره لكي يستقيم الكلام ويصح عقلاً وشرعاً.

(1) أخرجه أبو داود في سننه والحاكم في مستدركه .. عن شرحبيل بن يزيد المعافري عن أبي علقمة أبي هريرة فيما أعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر الحديث.

(2) أنظر الأباذي : عون المعبود شرح سنن أبي داود ( بيروت ، دار الكتب العلمية ، طبعة ثانية عام 1415 هـ) ج 11 ص 260 وما بعدها.

(3) أنظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود - مرجع سابق - ج 11 ص 261 وما بعدها.

(4) يذهب بعض العلماء المعاصرين إلى تحديد المراد بتجديد الدين بأنه " .. إعادته إلى أصله يوم نشأ عن طريق تنقيته من الأدران والأباطيل التي قد تعلق به بسبب أهواء البشر على مر العصور، وإعادة الدين إلى أصله ليس معناه الابتعاد عن عصره الذي يعيش فيه، وإنما معناه الحكم على العصر الحديث طبقاً لشرعية الله بعد تنقيتها من الأدران والأباطيل التي يحاول الضالون إلحاقها بالشرعية .." أه أنظر : عباس محمد حسني : الفقه الإسلامي : أفاقه وتطوره ( مكة المكرمة دعوة الحق، طبعة ثانية عام 1414 هـ) ص 83. ويقرر الشيخ القرظوي هذا الكلام نفسه في كتابه كيف نتعامل مع السنة النبوية.

وتحديداً لذلك الشيء، فإننا نرى الاستئناس بالرواية الأخرى للحديث، وهي الرواية التي تقرّر بأن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمر دينها. فأمر الدين في هذه الرواية، يختلف عن مطلق الدين في الرواية السابقة، إذ أنّ أمر الدين يقصد به شيء خارج عن حقيقة الدين وجوهره وكنهه، وينتظم مناهج فهم الدين وسبل تفعيل الواقع بتعليماته السديدة، ووسائل الربط بين حقائق الدين وافهامه المختلفة.

وعليه، فيمكننا الانتهاء إلى القول بأنّ تجديد أمر الدين يتمّ بتجديد مناهج فهمه وسبل توقيعه على واقع الناس، بحيث يغدو الوحي قِيماً على الواقع، ويمسي الواقع منفعلاً بتعليمات الوحي والزاماته على سائر المستويات. وبما أنّ مناهج فهم الوحي وسبل تفعيل الواقع به ترتدّ بالدرجة الأولى إلى المنهجية الأصولية بوصفها المنهجية التي أُسست هادفةً إلى ضبط حركة النظر الاجتهاديّ ومنهج التعامل مع نصوص الوحي، لذلك، فإنّ تجديد أمر الدين ينصرف إلى تجديد هذه المنهجية ومراجعتها بين الفينة والأخرى للتأكد من مقدرتها على الوصول إلى فهم سديد لمعاني الوحي وتنزيل رشيد لتلك المعاني في واقع الناس .

وتأسيساً على هذه العلاقة المنطقية بين تجديد أمر الدين وتجديد الفكر الأصولي، نجد معظم العلماء الذين عُتو بالتصحيح على المراد من هذا الحديث، ينصرفون إلى اعتبار عدد من كبار الأصوليين الذين أوسعوا الفكر الأصولي بجانب المراجعة والتجديد والتأصيل مجددي قرونهم واعصارهم<sup>(1)</sup>، فالإمام الشافعي - رحمه الله - يعتبر عند أكثر العلماء مجدّد القرن الثاني الهجري، وأما الإمام ابن سريج فيعتبرونه مجدّد القرن الثالث الهجري الهجري، ويعتدّ بعضهم بالإمام الباقلاني مجدّداً للقرن الرابع الهجري، والإمام الغزالي مجدّداً للقرن الخامس الهجري، وأما الإمام الرازي فيعدونه مجدّد القرن السادس الهجري وهكذا دواليك.

إنّ النظر المتمعن في القاسم العلمي المشترك بين هؤلاء الأعلام، نجد أنّ كل واحدٍ منهم تميّز بتجديد مناهج فهم الوحي وتأصيل القول في سبل توقيعه على حياة الناس، وذلك من خلال مراجعة المنهجية الأصولية التي تشتمل على بيان لأسس التعامل مع الوحي وربطه بواقع الناس، وأضف إلى هذا أنّ التأمل في سير أولئك الأعلام المجدّدين، يجدهم المرء ممن تشبّعوا بالمعرفة الدقيقة بالأدوات العلمية والمناهج الفكرية التي كانت سائدة في أيامهم، ثمّ وظّفوا ما حازوه من علم في مراجعة الفكر الأصولي وتجديد القول في كثيرٍ من قضاياها.

فالإمام الشافعي كان جامعاً ومشرفاً على الأسس الفكرية والأدوات المعرفية التي كان يتقاسمها رجال المدارس الفقهيّة من مدرسة حديث بالمدينة ومدرسة رأي بالعراق، وأما الإمام الباقلاني - مجدّد القرن الرابع عند الأكثرين - فقد كان

(1) وقد أكّد هذا الأمر الإمام السبكي وابنه في كتابه الإبهاج عند ما قال ما نصّه: " .. وآخر ما نذكره دليلاً لم يقم من سبقنا باستتباطه يدل على ما نحاوله وهو حديث يبعث الله على رأس كل مائة من يجدد لها أمر دينها، وافق الناس على أن المبتعث على رأس الأولى عمر بن عبد العزيز وعلى الثانية الشافعي وبأبي الله أن يبعث مخطئاً في اجتهاده أو يخص ناقص المرتبة بهذه المزية بل هذا صريح في أن ما يأتي به المبعوث فهو دين الله الذي شرعه لعباده ومن الغرائب الواقعة في هذا الأمر المؤيدة لما ذكرناه وما حاولناه تأييداً ينتج به الصدر أن الله تعالى خص أصحاب الشافعي بهذه الفضيلة فكان على رأس الثلاثمائة ابن سريج وهو أكبر أصحابه وعلى رأس الأربعمئة الشيخ أبو حامد إمام العراقيين ( وهذا خلاف ما عليه معظم أهل العلم بأنّ القاضي الباقلاني هو الذي كان مجدّد هذا القرن، وليس أبا حامد) من أصحابه وعلى رأس الخمسمئة الغزالي القائم بالذنب عن مذهبه والداعي إليه بكل طريق وعلى السادسة الإمام فخر الدين الرازي أحد المقلدين له والمنتحلين مذهبه والذابين عنه وعلى السابعة الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد الذي رجع إلى مذهبه وانتحلته وتولى القضاء له وحكم به بعد أن كان في أول نشأته مالكيًا.. " أهـ أنظر: الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الأصول - تحقيق جماعة العلماء - ( بيروت، دار الكتب العلميّة، طبعة أولى 1404هـ) ج3 ص208 باختصار

مستوعباً الفكر الكلامي والمنطقي، فضلاً عن أن الفكر الأصولي الذي حرّر مسائله وقضاياها بعد الشافعي . وأما الإمام الغزالي والرازي وابن دقيق العيد وغيرهم من مجيدي القرون اللاحقة، فلا يزال التاريخ شاهداً على انفراداتهم ودقة معرفتهم بالمناهج الفكرية والفلسفية التي كانت مخيمة على عصورهم.

وبناءً على هذا، فيمكن الخلوص إلى القول بأن هؤلاء الأعلام إنما استحقوا لقب مجيدين، لأنهم أشرفوا على حقائق المناهج والأدوات المعرفية السائدة آنذاك، وظفوها بعد استيعابهم إيها وتنقيتها لأدائها في مراجعة الفكر الأصولي وصيرورته فكراً قادراً على توجيه الحياة وفق المنهج المراد لله جلّ جلاله.

إنّ كلّ واحدٍ من هؤلاء الأعلام تميّزوا عن أقرانهم بتمكنهم في سائر المعارف والمناهج الفكرية التي كانت متاحة في تلك الأيام، كما أنّهم اختصوا بتطعيم المعرفة الأصولية التي ورثوها بالنافع من المناهج والمعارف الوافدة، ولذلك، لا غرو أن يخلد التاريخ ذكراهم وتظلّ أسماؤهم مقترنة بمصطلح التجديد عبر تاريخ الفكر الإسلامي.

إنّ نظرة عجلية في الجانب التجديدي الذي عني به هؤلاء الأعلام والمجال الفكري الذي أوسعوه جانب التأصيل والمراجعة والتحقيق، يهديننا إلى القول بأنّ ذلك التجديد والتأصيل أنصبّ وتمركز حول الفكر الأصولي بصورة أكد وأوضح. فتجديد الإمام الشافعي في حقيقته لا يعدو أن يكون تجديداً في منهج التعامل مع الوحي والواقع والعقل البشري، وإبراز علاقة هذا الثالوث بعبءه ببعض ومرتبة كلّ واحدٍ إزاء الآخر، فضلاً عن أنّه كان تجديداً على مستوى الضبط المنهجي لحركة الاجتهاد العقلي في النصوص ورسم المنهجية المثلى التي ينبغي على الناظرين الصدور عنها عند الاجتهاد في نصوص الكتاب والسنة، فالناظر في رسالته الغراء يجد فيها انصرافه الدائم وتأكيد المستمر على ضرورة ضبط مكانة كل من هذه الأمور الثلاثة وحدود كلّ منها.

ويصف الإمام الرازي هذا الجهد التجديدي الذي قام به الإمام الشافعي، فيقول " .. الناس كانوا قبل الشافعي - رضي الله عنه - يتكلمون في مسائل أصول الفقه، ويستدلون ويعترضون ولكن ما كان لهم قانونٌ كليٌّ مرجوعٌ إليه في معرفة دلائل الشريعة، وفي معارضتها، وترجيحها، فاستنبط الشافعي - رحمه الله - أصول الفقه، ووضع للخلق قانوناً كلياً يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع.." (1)

وأما الإمام السبكي، فيؤكّد هذا الهمّ التجديدي المنهجيّ والدور الإصلاحيّ لمناهج التفكير للإمام الشافعي، فيقول عن الرسالة التي وضعها لتغدو قانوناً يضبط حركة النظر الاجتهاديّ " .. وقد خطا الإمام الشافعي بكتابه هذا ( يقصد الرسالة) خطواتٍ واسعةً بالفقه من حيث وضع القواعد للمجتهد، والزامه بالأخذ بها، أو بنظائرها حتى لا يأتي اجتهاده متناقضاً، يوماً يستدلّ بالعام، ويوماً يستدلّ بالخاص، ويوماً يحتمل أنّه خصوصية، ولا يخفى ما يترتب على وضع هذه المبادئ من انتظام سير الفقه، وتوحيد مجاريه، وعدم الاضطراب في التفريع.." (2)

ويزيد الإمام الزركشي هذا الدور التجديديّ وضوحاً، فيقول " .. حتى جاء الإمام المجتهد محمد بن إدريس - رضي الله عنه - فاهتدى بمناره، ومشى إلى ضوء ناره، فشمّر عن ساعد الاجتهاد، وجاهد في تحصيل هذا الغرض السنيّ حقاً

(1) أنظر: الرازي: مناقب الشافعي (...) ص 100 وما بعدها

(2) أنظر: السبكي: طبقات الشافعية الكبرى - تحقيق الطناحي والحو - (مصر، مطبعة عيسى الحلبي، طبعة 1964م) ص 229 باختصار.

الجهاد، وأظهر دفاثنه وكنوزه، وأوضح إشارات ورموزه، وأبرز مخبأته وكانت مستورة، وأبرزها في أكمل معنى وأجمل صورة حتى نور بعلم الأصول دجا الأفاق، وأعاد سوقه بعد الكساد إلى نفاق..<sup>(3)</sup>

لئن كان شرف تدوين الفكر الأصولي وإظهاره إلى الوجود عائداً إلى الإمام الشافعي، فإنه من الحري بالقول بأن الفكر الأصولي من حيث الوجود سابق على تدوينه كما يقول المؤرخون، إذ أن فقهاء المدارس الفقهية من حديث ورأي كانوا يجتهدون وفق منهج أصولي معين، ولكنهم لم يدونوه تدويناً كما فعل الإمام الشافعي.

وبناءً على هذا، فيمكننا الانتهاء إلى القول بأن الدور التجديدي الأعظم الذي ينسب إلى الإمام الشافعي تمثل فيما قدمه من مراجعة علمية ونقد علمي هادف لمناهج التعامل مع الوحي والعقل البشري والواقع المعيش التي كانت سائدة في عصره، وخلص من ذلك إلى تقديم منهجية علمية جديدة مستوعبة ومستخلصة من المناهج الفكرية والعلمية التي كانت سائدة في أيامه. وأما الدور التجديدي الكبير الذي جعل الإمام الباقلاني - رحمه الله - جديراً بأن يكون مجدد القرن الرابع الهجري وفق تفسيرات وتحليلات المؤرخين، فإنه يتمثل أيضاً فيما قام به من مراجعة وتحليل لمبادئ الفكر الأصولي في عصره، فضلاً عما قدمه من ضبط لعلاقة الفكر الأصولي بالفكر المنطقي الذي كان سائداً ومسيطرأ في عصره، ويؤكد الإمام الزركشي هذا الأمر من خلال اعتباره كتابه الموسوم التقريب والإرشاد إلى ترتيب طرق الاجتهاد أعظم كتاب صنف في الأصول، إذ يقول عنه إن التقريب والإرشاد للقاضي أجل كتاب صنف في هذا العلم مطلقاً..<sup>(1)</sup> "وأما الإمام السبكي، فيقرر هذا الجانب الإبداعي والابتكاري لكتاب الباقلاني، فيقول عنه إنه .. أجل كتب الأصول والذي بين أيدينا منه هو المختصر الصغير ويبلغ أربعة مجلدات، ويحكي أنه أصله كان في اثني عشر مجلداً.."<sup>(2)</sup>

ويحزر الإمام الزركشي القول فيما قام به الباقلاني من تجديد وتأسيس للفكر الأصولي بعد الإمام الشافعي، فيقول مانصه: " .. وجاء من بعده (يقصد بعد الشافعي)، فبينوا وأوضحوا وبسطوا وشرحوا، حتى جاء القاضي السبكي أبو بكر بن الطيب، وقاضي المعتزلة عبد الجبار، فوسعاً العبارات، وفكاً الإشارات، وبيناً الإجمال، ورفعاً الإشكال. واقتفى الناس بآثارهم، وساروا على لآح نارهم، فحزروا وقزروا، وصوروا.."<sup>(1)</sup>

وأما الإسهامات الفكرية والتجديدية للفكر الأصولي التي قدمها الإمام الغزالي للواقع الإسلامي في عصره، فنجدها بارزة فيما أودعه من فكر رصين ومنهج رشيد في كتابه المستصفي من علم الأصول الذي عدّه ابن خلدون في مقدمته أحد الكتب الأربعة التي عليها قواعد فن الأصول وأركانها<sup>(2)</sup>، فقد عني في هذا الكتاب بمراجعة منهجية الفكر الأصولي وتجديد القول في كثير من مباحثه وموضوعاته التي تركها الأولون دونما ضبط، كما أنه حاول ما وسعه من جهد تخليص الفكر

(3) أنظر الزركشي: البحر المحيط في أصول الفقه - تحقيق وتحريروا من العلماء (الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، طبعة ثانية 1992م) ج 1 ص 6 باختصار.

(1) أنظر البحر المحيط في أصول الفقه - مرجع سابق - ج 1 ص 8 باختصار.

(2) نقلاً عن: دراسة تاريخية للفقه وأصوله (دمشق، الشركة المتحدة، طبعة عام 1984م) ص 191 باختصار.

(1) أنظر: البحر المحيط في أصول الفقه - مرجع سابق - ج 1 ص 6 باختصار.

(2) ذكر ابن خلدون في مقدمته أن " .. أحسن ما كتب فيه المتكلمون كتاب البرهان لإمام الحرمين، والمستصفي للغزالي، وهما من الأشعرية، وكتاب العمدة لعبد الجبار، وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري/ وهما من المعتزلة؛ وكانت الأربعة قواعد الفن وأركانه.. " أه أنظر: ابن خلدون: المقدمة (..) ج 3 ص 1065.

الأصولي مما علق به من أفكارٍ دخيلةٍ واتجاهاتٍ غريبةٍ جعلته غير محقق المقصد والغاية التي من أجلها دون هذا الفكر، ولذلك، لا غرو أن يستهمل كتابه بالإشارة إلى هذا الهمم التجديدي للفكر الأصولي والبعد النقدي لما آل إليه أمر الفكر نتيجة خلط كثيرٍ من مباحثه ببعض المباحث التي لا تزيد الفكر إلا تراجعاً وتعقيداً وعجزاً عن توجيه مستجدات الحياة وفق المنهج المراد لله جلّ جلاله، وفي هذا قال ما نصّه - مُستنكراً صنيع المتكلمين " .. لما رجع أصول الفقه إلى معرفة أدلة الأحكام، اشتمل الحدُّ على ثلاثة ألفاظٍ : المعرفة والدليل والحكم. فقالوا إذا لم يكن بدُّ من معرفة الحكم حتى كان معرفته أحد الأقطاب الأربعة ، فلا بدُّ من معرفة التذليل، ومعرفة المعرفة، أعني العلم، ثم العلم المطلوب لا وصول إليه إلا بالنظر، فلا بدُّ من معرفة النظر ، فشرعوا - يقصد علماء الكلام - في بيان حدِّ العلم والدليل والنظر ولم يقتصرُوا على تعريف صور هذه الأمور ، ولكن أنجزَ بهم إلى إقامة الدليل على إثبات العلم على منكريه من السوفسطائية وإقامة الدليل على النظر على منكري النظر، وإلى جملةٍ من أقسام العلوم، وأقسام الأدلة، وذلك مجاوزة لحدِّ العلم وخطُّ له بالكلام، وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم، فحملهم حبُّ صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة، كما حمل حبُّ اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملةٍ من النحو بالأصول، فذكروا فيه من معاني الحروف ومعاني الإعراب جملاً هي من علم النحو خاصة، وكما حمل حبُّ الفقه جماعةً من فقهاء ما وراء النهر كأبي زيد - رحمه الله - وأتباعه على مزج مسائل كثيرةٍ من تفاريع الفقه بالأصول.."<sup>(1)</sup>.

إنَّ الفكر الأصولي عانى قبل عصره غربةً وابتعاداً عن الغاية الأساسية منه، ولذلك، كان لا بدُّ من تصفيته مما مازجه وداخله من مباحثٍ غريبةٍ ودخيلةٍ، ولا بدُّ من العودة به إلى الواقعية والحضور الذي كان يتسم به يوم نشأته وتدوينه في نهاية القرن الثاني الهجري، وتحقيقاً لهذا البعد التجديدي ، اندفع الإمام الغزالي إلى ضبط دائرة الفكر الأصولي وتحديد مباحثه الأساسية، كما فزع إلى تصفية كثيرٍ من المباحث الكلامية البحتة والصرفة ، وقد عبّر عن هذا الهمم التصحيحي لمسار الفكر الأصولي إلى أنه سيتحاشى الخوض فيما خاض فيه المتكلمون وأنه سيكتفي بذكر ما تظهر فائدته من المناهج والمعارف الوافدة، وقال ما نصّه بهذا الصدد " .. وبعد أن عرّفناك إسرائفهم في هذا الخلط، فإننا لا نرى أن نخلي هذا المجموع عن شيء، لأنَّ الفطام عن المألوف شديدٌ والنفوس عن الغريب نافرّة، لكننا نفتصر من ذلك على ما تظهر فائدته على العموم في جملة العلوم.."<sup>(2)</sup>.

إنَّ نظرةً متأنيةً في هذا البعد المنهجي والتحقيق العلمي لهذا البعد عبر المستصفي، تؤدّينا إلى القول بأنَّ الإمام الغزالي استحقَّ - بجدارةٍ - أن يكون مجدّد قرنهم، وذلك بسبب تجديده النظر في المنهجية الأصولية والفكر الأصولي موضوعاً ومنهج بحثٍ ومضموناً ، وذلك لأنَّ التجديد في هذا الفكر تجديداً للفكر الإسلامي وللمنهجية الإسلامية التي ترشّد العقل الإسلامي وتقوّمه وتسدّده عند تعامله مع الوحي من جهةٍ ومع الواقع من جهةٍ أخرى.

إنّه من الحقيق بالتأكيد أنّه قد كان للإمام الغزالي وقبلة الباقلاني إسهامات في مجالات أخرى، كعلم الكلام والفلسفة والمنطق، بيد أنهم وظّفوا معارفهم بهذه المجالات في تجديد الفكر الأصولي ومراجعة مباحثه في ضوء الإمكانيات الفكرية

(1) أنظر : الغزالي: المستصفي ( مصر ، المطبعة الأميرية، طبعة 1322هـ) ج2ص9 باختصار .

(2) أنظر المستصفي - مرجع سابق - ج2 ص9 باختصار .

والأدوات المعرفية المتاحة في عصورهم ، ويمكن للمرء أن يدرك هذا التأثير بخلفيتهم العلمية المنطقية والكلامية عند النظر في كتاباتهم ومؤلفاتهم في الفكر الأصولي. وبطبيعة الحال، قد يطول بنا الحديث لو أردنا أن نستقصي أثر التجديد في الفكر الأصولي في اعتبار المؤرخين أولئك الأعلام مجددين لقرونهم، ولذلك، فإننا نكتفي بهذه النماذج الثلاثة كأدلة على كون التجديد في الفكر الأصولي سبباً من الأسباب الرئيسية في استحقاقهم لقب المجددين في التاريخ الإسلامي . فضلاً عن أن إسهامات أولئك النماذج في الفكر الأصولي أدلة ساطعة على ضرورة المداومة على مراجعة هذا الفكر وتجديد القول في مباحثه وموضوعاته ومجالاته.

وبناءً على هذا ، يمكننا تقرير القول بأن تحقيق تجديد أمر الدين عبر تاريخ الفكر الإسلامي تجلي في تجديد الفكر الأصولي، وكاد ينحصر فيه دون سواه من مجالات التجديد والإصلاح، مما يعني أن توقف تجديد الفكر الأصولي موضوعاً ومضموناً ومنهجيةً يقود إلى توقف تجديد أمر الدين، وذلك لأن التجديد المنشود لأمر الدين، لا يمكن له أن يتحقق في واقع الأمر ما لم ينبثق عن تجديد في المنهجية التي ترشد وتسدّد العمل الفكري أو الإصلاحي. فالمنهجية الأصولية في جوهرها هي التي تعني برسم أسس ومبادئ التعامل مع الوحي، فضلاً عن سبل تنزيل معاني الوحي في الواقع، وذلك بوصفها موجهات للفكر والحركة والسلوك عند التعامل مع الوحي والواقع.

وعليه، فلئن انصرف بعض الغيارى إلى الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي، فإن الحقيقة التي لا مرية فيها أن التجديد الحقيقي لذلك الفقه لا يمكن له أن يتم ما لم يتم تجديد المنهجية التي أنتجت ذلك الفقه وأورثت الأمة بذلك الكم الهائل من الفتاوى والاجتهادات الرامية إلى حسن تفهم المراد الإلهي من الوحي وتطويع الواقع الإنساني لذلك المراد.

إن تجديد أمر الدين الوارد في الحديث النبوي الشريف يظل متوقفاً على تجديد منهجية فهم حقائق الدين من جهة ، كما يتوقف على تجديد طريقة التعامل مع الوحي، وسبل تفعيل الواقع بتعليماته من جهة أخرى. وبما أن الفكر الأصولي يمثل - كما أسلفنا - المنهجية القائمة والهادفة إلى فهم حقائق الدين وتعليماته ، وسبل تفعيل الواقع بتلك التعليمات ، لذلك، فإن تجديد تلك المنهجية ضرورة دينية لا بد من تحقيقها، ولا ينبغي أن تثار إزاءها تلك التساؤلات التي تحول دون تحقيق التجديد المنشود الذي ورد في البيان النبوي الشريف.

على أنه من الجدير بالتنبيه أن تجديد الفكر الأصولي أخذ صوراً متعددة ومساراتٍ عديدة، فلم يتوقف على الجانب المنهجي الذي أولاه الشافعي والباقلاني والغزالي جانب التطوير والرعاية، وإنما امتد إلى الجانب المضموني الذي أسهم فيه عددٌ غير قليل من كبار علماء القرن السابع والثامن الهجريين من العز بن عبد السلام وتلميذه القرافي، والإمام السبكي وابنه، والإمام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والإمام الشاطبي وغيرهم كثير، فقد حاول هؤلاء أجمعهم أن يجدوا في مضمون الفكر الأصولي.

وبطبيعة الحال، فإن تجديد مضمون الفكر الأصولي لم يأت من فراغ ولا كان نتيجة ترف فكري، ولكنه كان نتيجة استيعاب وإدراك غير مغشوش للواقع الفكري والتصوري الذي كان مخيماً على الساحة الإسلامية والذي استلزم ضرورة تعظيم شأن البعد المقاصدي في الفكر الأصولي وإبراز أهمية الالتفات إليه عند الهم بتجديد أمر الدين في النفوس، وصيرورة الواقع خاضعاً لتعليمات الوحي الخالدة .

وصفوة القول هي أن نظرة متأنية في مسار الفكر الإسلامي تهدي المرء إلى القول بأن العصور الإسلامية التي اضمحلّ فيه الاهتمام بتجديد الفكر الأصولي، كان نصيبها مزيداً من الاختلافات الهامشية واستمرار الخلافات التاريخية إلى الواجهة، فضلاً عن استهلاك تلك الخلافات وتقمصها كأها خلافاً حيّة، مما أدّى في النهاية إلى تمكّن عقليّة التقليد في النفوس ونبذ الإبداعية والابتكار في واقع الأمة، ونتيجة لذلك، أصيب تدين العامة بما أصيب من جفاء وهلهلة، لأنّه لم يتمّ الاستفادة من المناهج الحديثة في الإقناع والتبليغ، كما تمّ التجاوز في كثير من الأحيان عن توجيه المستجدات والمسائل الحديثة وفق المنهج المراد لله جلّ شأنه.

لئن كان من المقطوع به يقيناً أنّ محاولات تجديد الفكر الأصولي لم تتوقف عبر التاريخ الإسلامي، فإنّه من الحريّ بالقول بأنّه كلّما تمكنت عقليّة التقليد في النفوس واستترت حباله، غدا الحديث في تجديد الفكر الأصولي قائداً صاحبه إلى ما لا يحمد عقباه في أكثر الأحيان، وذلك نتيجة عدم إدراك المقلّدة العلاقة الجدلية والضرورية بين تجديد أمر الدين وتجديد الفكر الأصولي.

إنّ واقعا المعاصر خير شاهد على هذا، إذ أنّ كثيراً من بقايا مقلّدة القرون الغابرة، يعتبرون تجديد الفكر الأصولي تجديداً لحقيقة الدين وجوهره، وبالتالي، فإنّ الهمّ بتجديد هذا الفكر يعتبر في خلداهم تقويضاً وتبديلاً لحقيقة الدين ولكن الحقيقة التي لا ينبغي أن يمارى فيها هي أنّ الانصراف عن تجديد الفكر الأصولي هو الذي يعتبر في حقيقة الأمر تقويضاً للدين وتعطيلاً لدوره في توجيه الحياة، لما يترتب عليه من انسحاب عن الساحة وابتعاد عن مواجهة الواقع المعيش .

#### ثانياً: في مرتكزات تجديد الفكر الأصولي: المنهج والمضمون:

نوّد أن نبادر إلى القول بأنّ مرادنا بتجديد الفكر الأصولي في هذه الدراسة يتمثّل في القيام بدراسة علميّة كاشفة عن الظروف والعوامل الفكرية والاجتماعية والسياسية التي أسهمت في تشكل قواعد ومباحث هذا الفكر، وذلك بغية تجاوز ما كان تاريخياً من تلك القواعد والمباحث، واستبدالها بقواعد ومباحث واقعية قادرة على تسديد الحياة وفق المنهج المراد لله جلّ في علاه.

إنّ التجديد في منظور هذه الدراسة ليس ترقية للمصطلحات الغربية في الدرس الأصولي ولا تحويراً لبعض مباحثه تلبيةً لضغوط الواقع المعيش، ولكنّه تجديد يروم صيرورة الفكر الأصولي فكراً قادراً على توجيه حركة الحياة وتسديدها بتعليمات الوحي الخالدة. وذلك من خلال توظيف مهمّات الأدوات المعرفية والمناهج الفكرية السائدة من أجل ترشيد فهم الوحي والبحث عن سبل تفعيل الواقع بتعليماته على سائر المستويات، فضلاً عن أنّ هذا التجديد المنشود لا ينبغي له أن يتوقف عند هذا الحدّ، ولكنّه ينتظم مراجعةً دقيقةً وهادئةً لكثير من المباحث الأصولية التي لم تعد تمة حاجة إلى دراستها أو التباحث فيها وفي جزئياتها.

وبناءً على هذا، فإنّنا يمكننا أن نفرع إلى القول بأنّ تجديد الفكر الأصولي المنشود في هذا العصر ينبغي له أن يتركز حول محورين أساسيين، وهما: محور الجانب المنهجي، ويمكن أن نطلق عليه بالتجديد المنهجي، أما المحور الثاني، فهو محور الجانب المضموني، ويمكن أن نطلق عليه بالتجديد المضموني.

#### 1:2 التجديد في منهج الفكر الأصولي:

نروم بالتجديد في الجانب المنهجي من الفكر الأصولي هو القيام بإعادة النظر في ظروف تشكل عدد من الأدوات المعرفية والمناهج الفكرية التي تعتبر أدوات بحثية معرفية يستعان بها في الكشف عن مراد الله في المسائل غير المنصوص عليها، وتنظم تلك الأدوات المعرفية ما يعرف بالأدلة التبعية والفرعية كالقياس، والإجماع والاستحسان وسدّ الذرائع والمصالح المرسلّة والاستصحاب والعرف، وغيرها.

إنّ التجديد في هذه القواعد والمناهج البحثية يقتضي إدراك أثر العوامل الفكرية والسياسية والاجتماعية على تشكلها من جهة وعلى حمولاتها من جهة أخرى بحيث يتم استبدال المعاني التاريخية والمثالية في أكثرها بالمعاني الواقعية العلمية، كما يتم استبعاد معظم الشروط التاريخية التي نسجت حول بعضها، ولا يعني هذا بأي حال من الأحوال إلغاء هذه الأدوات البحثية، وإنما يعني إعادة الحيوية والفاعلية إليها من خلال اعتماد شروط ومعاني واقعية لها. فعلى سبيل المثال، لا بد من تجديد القول في مفهوم الإجماع وأركانه وشروطه وحجته ومدى إمكانية وقوعه، بحيث يتجاوز فيه كل المعاني المثالية غير القابلة للتحقيق والتطبيق، وكذلك الحال لا بد من إعادة النظر في مفهوم سدّ الذرائع وسبل ضبط مراتب المنفعة والمفسدة في الأفعال، فلا يكتفي فيه بالقول بأن ما كان مؤدياً إلى مفسدة يقينية أو غالية يجب أن يسدّ، فإنّ هذا الزعم على المستوى التنظيري يمكن أن يكون له وجه، ولكنّه على المستوى التطبيقي يفتقر إلى تحديد وسائل وطرق ضبط درجات ومراتب ونسب المفسدة والمنفعة في الأفعال، وبناءً على ذلك، فإنّ ثمة حاجة إلى الاستعانة بأدوات الرصد والإحصاء والتحليل المعاصرة في إعادة حمولات وقضايا سدّ الذرائع. وكذلك الحال في المصالح المرسلّة والاستصحاب والعرف وسواه.

إنّ التجديد المنهجي يستلزم ضرورة الاستفادة من الأدوات المعرفية والبحثية المتاحة في هذا العصر وتطعيم الفكر الأصولي بتلك الأدوات بعد تنقيتها وتصنيفها من مكوناتها المخالفة للتصور الإسلامي بشكل عام.

على أنّ التجديد المنهجي لا يتوقف عند استكناة أثر الظروف والعوامل الفكرية والسياسية والاجتماعية على تشكل كبرى القواعد الأصولية والأدوات البحثية في الفكر الأصولي، وإنما يمتدّ لينتظم التجديد وتحقيق القول في مدى إمكانية الاستفادة من المناهج الفكرية والأدوات البحثية الحديثة في العلوم الإنسانية والاجتماعية المعاصرة من مسح اجتماعي، ودراسة حالة، وتحليل مضمون، ومنهج تجريبي، وسواها من الأدوات التي يوظف علماء الإنسانيات في تقديم تفسير معقولي للظواهر والأحداث وسبل توجيهها وفق الاتجاه الذي يريده.

إنّ الاعتداد بهذه المناهج والأدوات المعرفية كوسائل كشف عن المراد الإلهي ومدى تحقق ذلك المراد عند تنزيله على الوقائع، أمر لا ينبغي تجاهله ولا تجاوزه في هذا العصر، فهذه المناهج والأدوات مناهج وأدوات مجردة يمكن استخدامها لأهداف وأغراض مختلفة، فعلماء الاجتماع يوظفونها في دراستهم الاجتماعية، وأما علماء النفس، فإنهم يوظفونها أيضاً في دراستهم النفسية، وهكذا يفعل علماء الفلسفة والتاريخ وسواهم. وبناءً على ذلك، فإنّه من الممكن اليوم توظيفها من قبل أهل العلم بالأصول في الكشف عن المراد الإلهي في بعض المسائل التي تصلح للاستعانة بها فيها، كما يمكن توظيفها في الهمة بتنزيل المراد الإلهي من النصوص في الوقائع الإنسانية المختلفة.

إنّ علماء الأصول الذين اعتدوا بالقياس والاستحسان وسدّ الذرائع والمصالح المرسلّة والعرف أدوات من الأدوات المعرفية المعتمدة للوصول إلى الحكم الشرعي، ما كانوا - لو أنهم أحياء - ليتخرجوا في شيء من ضمّ هذه الأدوات المعرفية

البحثية إلى حظيرة الفكر الأصولي، أسوةً بأمثالها من الأدوات التي نقلوها من الفلسفة اليونانية وهدبوا وإعادة صياغتها ، فعدت أدوات بحثية إسلامية.

وبناءً على هذا، فإنَّ التجديد المنهجي للفكر الأصولي المعاصر، يقتضي ضرورة إدراج مهمات الأدوات البحثية في الإنسانيات ضمن الدرس الأصولي، وليس ثمَّ محظور شرعي ولا عقلي في ذلك، وخاصةً أنه لم يرد نصٌّ لا من القرآن ولا من السنة ينصُّ على وجوب الاكتفاء بالأدوات البحثية المعروفة في الفكر الأصولي، كما أنه لم يعثر من أحدٍ من السلف النهي أو التحذير من الاعتداد بمهمات الأدوات المعرفية الاجتماعية في الفكر الأصولي، مما يعني أنَّ المسألة تركت بلا قولٍ فصلٍ، وأنَّ التحذير من الإقدام على ذلك، لا يعدو أن يكون رغبةً من فاعلية في عدم تحقيق قومية الدين على واقع الناس وتسديد الحياة بتعاليمه الخالدة.

لئن أسلفنا أنَّ تجديد أمر الدين يتوقف على تجديد مناهج فهم حقائقه وطرق التعامل مع كلياته ومقاصده وسبل تفعيل الواقع بتعاليمه، فإنَّ من الوسائل المعينة على تحقيق هذا الأمر، هذه الأدوات البحثية الكاشفة عن طبائع الأشياء وحقيقة الواقع الإنساني الفردي والمجتمعي. ولذلك، فإنَّ التجديد المنهجي المعاصر لا بدَّ له من التجاوز بالفكر الأصولي إلى هذا التوسع على مستوى التنظير والتأصيل. على أنه من الحريِّ بالتحقيق أنَّ توظيف تلك الأدوات لا بدَّ أن يسبقه استيعابٌ عميقٌ لحقائقها وتنقيتها من كل ما يخالف مبدأ من مبادئ الإسلام، وصولاً إلى حسن توظيفها في تحقيق الأهداف المرجوة منها.

إنَّه لمن الممكن أن يتمَّ الاعتداد بهذه الأدوات على مراحل، كما كان الحال في الاعتداد بمختلف الأدلة التبعية من قياس واستحسان وإجماع ومصالح مرسله وسدِّ ذرائع وعرف واستصحاب، إذ أنَّ هذه الأدلة لم تنشأ في تاريخ الفكر الإسلامي نشأةً فجائيةً، كما لم يعتدَّ بها جملةً واحدةً، فضلاً عن أنَّ توظيفها اختلف باختلاف الظروف والزمان والأحوال، ولذلك، فلا بدَّ من مراعاة هذا الجانب عند الهَمِّ بالاعتداد بهذه الأدوات المعرفية المتعددة.

لئن رام التجديد المنهجيُّ توسيع الأدوات الكاشفة عن الحكم المراد لله وسبل تنزيله في الواقع، فإنَّه - فضلاً عن ذلك - ينبغي عليه أن ينصرف إلى النظر في إمكانية الاستغناء عن بعضٍ من المباحث والموضوعات الوثيقة الصلة بالمنطق الصوريِّ والمباحث اللغوية والكلامية الصرفة، وقد سبق أن نبَّه الإمام الغزاليُّ وابن تيميةً والإمام الشاطبي إلى هذا البعد التقويمي على المستوى المنهجي للفكر الأصولي.

وبناءً على ذلك، فإنَّ التجديد المنهجي لا بدَّ له من أن يعني بإعادة النظر فيما توسع فيه الأصوليون من حديثٍ حول الكلام النفسي لله، ووضع اللغات، ومراتب الأدلة ونصبها، ومقاييس الرسوم والحدود، ونواقض العلة وقوادحها، فيتمَّ الاستغناء عن معظم هذه المباحث على المستوى المنهجي؛ إذ أنَّ على الرغم مما تتضمنه هذه المباحث من معرفةٍ ودرايةٍ ومرانٍ، غير أنَّ الواقع الفكري المعيش للأمة في المرحلة الراهنة تجاوز الاهتمام بمثل هذه الموضوعات التي استنزفت فيها جهوداً فكريَّةً وعلميةً كان من الممكن الاستفادة منها في شيءٍ آخر.

وعليه فإنَّ المواظبة على ترديد هذه المباحث والموضوعات في الدرس الأصولي، أمرٌ لن يزيد الأمة إلا توغلاً في الجزئيات على حساب الكليات، في الوقت الذي يحتاجون فيه إلى إبراز أهمية الكليات ودورها في الحياة الإسلامية المعاصرة.

فصفوة القول أنّ التجديد المنهجيّ ينبغي أن ينصرف إلى التصفية المنهجية وإعادة ترتيب وضبط منازل ومراتب الأدلة التبعية من حيث الأولوية والأهمية في ضوء الواقع المعاصر، فضلاً عن أنّه ينبغي عليه أن يرتكز على سبل الاستفادة من المناهج والأدوات البحثية والمعرفية السائدة في الدرس الأصوليّ إحياءً لما قام به المجددون الأوائل في الفكر الأصوليّ من الشافعي والباقلاني والغزالي وغيرهم عندما مزجوا الفكر الأصوليّ بالنافع من الفكر المنطقيّ واللغويّ والكلاميّ والحديثيّ. فمن المسائل المنهجية الواضحة التي تركها الأصوليون - على سبيل المثال - دونما تفصيل منهجيّ فيها، مسألة مراتب الأدلة التبعية من حيث الأهمية والأولوية، ومن حيث العلاقة الجدلية والمنطقية بينها، صحيح أنّ معظمهم يميلون إلى اعتبار دليل الاستصحاب - مثلاً - آخر الأدلة التي يلاذ بها عند استنباط الحكم الشرعيّ للمسائل المستجدة، ولكنّه صحيح أيضاً أنّ أكثرهم تجاوزوا التنصيص على المراتب التي يجب مراعاتها من حيث التقديم والتأخير، ولا ينبغي الاكتفاء في ذلك بالإرادة الاجتهادية وحدها دون سواها.

وبناءً على هذا، فإنّه من الممكن أن يتمّ الاستعانة في تحقيق ذلك بالنظر في طبائع المسائل والموضوعات، فالمسائل العامة والموضوعات التي تعم فيها البلوى على سبيل المثال، ينبغي أن يترك أمر الكشف فيها عن مراد الله لقاعدة المصالح المرسلة أو الإجماع أو العرف أو الاستحسان، ولا حاجة إلى استعمال القياس الأصوليّ فيها ما لم يتمّ توسيع دائرته إلى قياس واسع يعتدّ بالبعد المقاصديّ الثاوي بين جنبات النصوص. وهكذا دواليك.

## 2:2 التجديد في مضمون الفكر الأصوليّ:

وأما التجديد في مضمون الفكر الأصوليّ، فإننا نقصد به أن تتمّ إعادة النظر في موضوعات ومباحث الفكر الأصوليّ، بحيث يتمّ تطعيمها وتزويدها بموضوعات ومباحث آنية قائمةً توسيعاً لدائرته وتحقيقاً لواقعته ومواكبته للمستجدات والمسائل الطارئة على حياة الناس في هذا العصر. فلئن تجاوز الإمام الشافعيّ تحديد موضوعات ومباحث الفكر الأصوليّ في القرن الثاني، ووسّع الإمام الباقلانيّ وعلماء قرنه من موضوعاته ومباحثه فشمّل الكثير من مباحث المنطق واللغة والحديث والفقه، فإنّ الإمام الغزاليّ، عني في القرن الخامس بضبط موضوعاته وتحديد مباحثه، حيث إنّه حصرها في أربعة أقطاب أساسية، وهي مباحث الحكم ومباحث الأدلة، ومباحث الاجتهاد ومباحث طرق الاستنباط وفي هذا يقول ما نصّه: " .. بيان كيفية دورانه - علم الأصول - على الأقطاب الأربعة: أعلم إذا فهمت أنّ نظر الأصوليّ في وجوه دلالة الأدلة السمعية على الأحكام الشرعية لم يخف عليك أنّ المقصود كيفية اقتباس الأحكام من الأدلة، فوجب النظر في الأحكام، ثم في الأدلة وأقسامها، ثم في كيفية اقتباس الأحكام من الأدلة، ثم في صفات المقتبس الذي له أن يقتبس الأحكام، فإنّ الأحكام ثمرات، وكل ثمرة، لها صفةٌ وحقيقةٌ في نفسها، ولها ثمرةٌ، وطريقٌ في الاستثمار. والثمرة هي الأحكام أعني الوجوب والحظر والندب والكره والإباحة والحسن والقبح.. والمثمر هي الأدلة وهي ثلاثة الكتاب والسنة والإجماع فقط... وطرق الاستثمار هي وجوه دلالة الأدلة .. والمستثمر هو المجتهد ولا بدّ من معرفة صفاته وشروطه وأحكامه. فإذا، جملة الأصول تدور على أربعة أقطاب: القطب الأول: في الأحكام والبداءة بها أولى لأنّها الثمرة المطلوبة. القطب الثاني في الأدلة وهي الكتاب والسنة والإجماع وبها التثنية إذ بعد الفراغ من معرفة الثمرة لا أهمّ من معرفة المثمر. والقطب الثالث في طريق الاستثمار وهو وجوه دلالة الأدلة، وهي أربعة؛ دلالة المنظوم، دلالة المفهوم، ودلالة بالضرورة والاقتضاء، ودلالة بالمعنى المعقول ... والقطب الرابع

في المستثمر وهو المجتهد وفي مقابلته المقلد وفيه يتبين صفات المجتهد وصفات المقلد والموضوع الذي يجري فيه الاجتهاد دون الذي لا مجال للاجتهاد فيه والقول في تصويب المجتهدين .. فهذه جملة ما ذكر في علم الأصول..<sup>1</sup> إن هذا الضبط المضموني والتجديد المنهجي لدائرة الفكر الأصولي والمجال الذي تدور حوله مباحثه، كان نقلة نوعية وابتكاراً فذاً وضرورياً في ذلك العصر، وبسببه عاش الفكر الأصولي بعد الإمام الغزالي نوعاً من الانضباط على المستوى المضموني، إذ إن معظم الباحثين وجَّهوا دراساتهم الأصولية حول هذه المباحث التي ضبطها وانتهى إليها الإمام الغزالي. بيد أن معاشرة الواقع الإسلامي ومفكري القرن السابع والثامن ظروفاً استثنائية وواقعاً مريباً، دفعت بهم إلى التوسع من جديد في مباحث الفكر الأصولي إذ إنهم أولوا الحديث عن البعد المقاصدي وأهميته جانب الاهتمام والرعاية، وعظموا من شأنه وألَّفوا فيه تأليفات عديدة، مما يمكن القول معه بأن مباحث الفكر الأصولي غدت - نتيجة لذلك - منتظمة مباحث المقاصد إضافة إلى مباحثه الأربعة التي اهتدى إليها الإمام الغزالي في قرنه.

وبناءً على هذا، فإنَّه يمكننا الخلوص إلى القول بأنَّ الفكر الأصولي عرف التجديد المضموني لمباحثه بعد سكون وتركيز على التجديد المنهجي خلال القرنين الخامس والسادس. أنَّ التجديد المضموني لم يتوقف على هذا البعد، وإنما طال ضرورة إعادة النظر في تفاصيل كثير من الموضوعات والمباحث التي تناولها السابقون بالدراسة والتحقيق والتحرير، إذ لم يعد هنالك حاجة إلى إثقال الدرس الأصولي بتلك الموضوعات والمباحث التاريخية.

وعليه، فإنَّنا نجد الإمام الشاطبي يفرع إلى وضع جملة من الضوابط العملية يمكن الاستعانة بها في التخلص من المسائل التي اعتبرها دخيلةً واعتبر وضعها في الفكر الأصولي من الترف الفكري الذي تجاوزه الزمن. وهذا نصُّ ما قاله بهذا الصدد " .. كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبغي عليها فروعٌ فقهيةٌ أو آدابٌ شرعيةٌ، أو لا تكون عوناً في ذلك، فوضعها في أصول الفقه عاريةٌ. والذي يوضح ذلك أنَّ هذا العلم لم يختصَّ بإضافته إلى الفقه إلا لكونه مفيداً له ومحققاً للاجتهاد فيه، فإذا لم يُفد ذلك، فليس بأصلٍ له. وعلى هذا يخرج عن أصول الفقه كثيرٌ من المسائل التي تكلم عليها المتأخرون، وأدخلوها فيها، كمسألة ابتداء الوضع، ومسألة الإباحة هل هي تكليف أم لا؟ ومسألة أمر المعدم، ومسألة هل كان النبي - صلى الله عليه وسلم - متعبداً بشرع أم لا؟ ومسألة لا تكليف إلا بفعلٍ. وكل مسألة في أصول الفقه ينبغي عليها فقه إلا أنه لا يحصل من الخلاف فيها خلاف في فرعٍ من فروع الفقه، كوضع الأدلة على صحة بعض المذاهب أو إبطاله عارية أيضاً، كالخلاف مع المعتزلة في الواجب المخير والمحرم المخير، وكمسألة تكليف الكفار بالفروع، وما أشبه ذلك من المسائل التي فرضوها مما لا ثمره له في الفقه.."<sup>(1)</sup>

ومهما يكن من شيء فإنَّنا تنتهي إلى تقرير القول بأنَّ التجديد المضموني للفكر الأصولي في هذا العصر، يقتضي القيام بمتابعة السير الذي ابتدأه الغزالي، وتابعه عليه الشاطبي والشوكاني، بحيث يتمُّ التخلص من المباحث والتفريعات الكلامية واللغوية التي لا ينبغي عليها عملٌ، وتستبدل تلك المباحث بمباحث ملحة ذات صلة بحياة الناس، نعى أنَّ الحاجة تدعو اليوم إلى ضرورة إدراج دراسة الواقع الإنساني من جميع جوانبه وأبعاده والعوامل المؤثرة فيه في الدرس الأصولي، وذلك عبر تخصيص مبحث لذلك، وأسوة المباحث التي تدور حول النصِّ الشرعي وتستهدف تجلية المعنى المراد منه.

<sup>1</sup> أنظر المستصفي - مرجع سابق - ج1ص1-9 بتصريف واختصار

(1) أنظر: الشاطبي: الموافقات - تحقيق دراز (بيروت، دار المعرفة، طبعة 1994م) ج1ص41-42 باختصار.

على أن اعتبار دراسة الواقع بوصفه مبحثاً جديداً يضاف إلى المباحث الأصولية ، لا يعنى بأى حال من الأحوال إقحام الدرس الأصولي بالدرس الاجتماعي ، ولكنه يعنى ببساطة تطعيم الدرس الأصولي بشيء من البعد الاجتماعي الذي يمكن التعرف عليه من خلال دراسة الواقع والعوامل المؤثرة فيه وطرق تفعيله وتطويعه للمراد الإلهي.

وبطبيعة الحال ، فإن دراسة الواقع ستستلزم اندراج الأدوات المعرفية من أدوات رصد وتحليل وقياس وملاحظة ضمن الدرس الأصولي ، وليس في ذلك أي محذور شرعي ، إذ إنه من الثابت تاريخياً أن أهل العلم بالأصول استفادوا من القياس المنطقي عند تأصيلهم القياس الشرعي ، إذ إنهم بعد أن استوعبوا القياس كما هو مطروق في علم المنطق والفلسفة ، أعادوا صياغته وطعموه بأبعاد إسلامية ناصعة جعلت القياس الشرعي يختلف من حيث التوظيف والأركان والشروط عن القياس المنطقي ، فالقياس المنطقي ينتظم مقدمة أو مقدمتين ونتيجة ، بينما القياس الأصولي ينتظم أصلاً وفرعاً وعلّة وحكماً ، وبالتالي ، فإن ثمة فرقاً بين النوعين من القياس من حيث التشكيل والتكوين . وليس القياس هو الأداة البحثية الوحيدة التي أعاد أهل العلم بالأصول صياغتها وتهذيبها وتوظيفها في الوصول إلى الحكم الشرعي ، فالاستقراء والدلالات والمفاهيم من موافقة ومخالفة ، يعتبر كل ذلك أدوات بحثية استخدمها أهل العلم بالأصول في الكشف عن المراد الإلهي ، وذلك بعد أن هذبوها وشدّبوها ، وصيروها أدوات إسلامية خادمة لكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم.

ولئن اقتضى استخدام الأصوليين للأدوات البحثية الوافدة حسن تفهمهم هذه الأدوات في معادنها الأصلية ، فإنهم استعانوا في تحقيق ذلك بالتمكن من المعارف التي تستخدم فيها هذه الأدوات ، والوقوف على مختلف الصور التي توظف فيها. فلما أصبح مبحث الحاكم أحد مباحث الحكم الشرعي ، استعانوا بسائر الأدوات الكلامية التي يتوقف على استيعابها إدراك هذا المبحث الكلامي المنشأ الأصولي المال ، وكذلك الحال في سائر طرق الاستنباط اللغوية من حقيقة ومجاز وتصريح وكناية ودلالات ومفاهيم.

وبناءً على هذا فليس ثم حرج أن يطال التجديد المضموني هذا البعد ويستفاد من تجارب السابقين في هذا المجال ، فيغدو مضمون الفكر الأصولي منعكساً لطبيعة المستجدات والأحداث التي تمرُّ بها الأمة الإسلامية في العصر الراهن. إن تجديد مضمون الفكر الأصولي تمهيداً أكيداً لتمكين الأجيال الصاعدة من حسن استيعاب لما تموج به الساحة الإسلامية الحديثة ، وطريقاً موصلً إلى إعداد لممارسة نظريته اجتهادي سديد . فالفكر الأصولي في جوهره يمثل خلاصة المعارف والعلوم التي يحتاج إليه المجتهد في عصره .. وقد ظهر مما ذكرنا أن أهم العلوم للمجتهد علم أصول الفقه وأما سائر العلوم فغير مهمّة في ذلك..<sup>(1)</sup>.

على أنه من الجدير بالذكر أنه مرد عدم صيرورة الفكر الأصولي الأداة الاجتهادية الوحيدة إلى رتابة حركات التجديد للمنهجية الأصولية بشكل عام ولمضامينها بعد القرن الخامس الهجري بشكل خاص . إذ إنه كان حاوياً في القرون الأولى سائر المعارف والأدوات التي يحتاج إليها المجتهد في تلك العصور ، فمبادئ الجرح وحسن استيعابها وإدراك مقاصد النصوص ومراميتها الدقيقة متوفرة فيه ، فضلاً عن اشتماله على المقدمات الأساسية في المنطق ، مما جعله جديراً بأن يكون

(1) أنظر : الرازي : المحصول من علم الأصول - تحقيق العلواني ( الرياض ، جامعة الإمام ابن سعود، طبعة 1400هـ) ج6ص88 باختصار.

علم الاجتهاد الذي يتوقف على إجادته تمكن المرء من ممارسة الاجتهاد في القرون الأولى. ومع عدم مواكبة مضامينه ومباحثه ما استجد في واقع الحياة الإسلامية من أدوات معرفية ومناهج بحث فكريه ، انحصر دوره في الجانب المتعلق بتحليل معاني النصوص وفق الأدوات المعرفية القديمة.

وبناءً على هذا ، فإن تطعيم مضامين الفكر الأصولي بالأدوات البحثية والمناهج الفكرية الحديثة بعد تصفيته وتنقيتها ، والتخلص من كثير من المباحث العقيمة التي لم تعد الحياة الإسلامية بحاجة إليها ، أمر لا مناص منه إذا أريد لهذا الفكر أن يكون شاهداً وحاصراً ومؤثراً في تحقيق تجديد أمر الدين كما أخبر المصطفى – صلى الله عليه وسلم .

### 3:2 مستويات تجديد المنهج والمضمون :

لئن تبيّننا من المراد بالتجديد في منهج الفكر الأصولي ، وأوضحنا مقصودنا من التجديد في مضمون الفكر الأصولي ، فإننا نشفع ما سبق من بيان بالإشارة إلى مستويات إجرائية يمكن مراعاتها عند القيام باتجاهي التجديد في الفكر الأصولي . وأملاً في توضيح أعمق للمسألة ، نرى أن تحقيق تجديد إجرائي واقعي وعملي للفكر الأصولي. في هذا العصر ، يمكن أن يتم من خلال تقسيم دائرة التجديد إلى ثلاثة مستويات ودوائر ، وهي :

**أولها :** تجديد تصفية : ونقصد به الاستغناء العملي عن سائر القواعد والمباحث والموضوعات الصورية التي نبه عليها الإمام الغزالي في مقدمته وتجاوز التعرض لها في مستصفاه ، وأورد الإمام الشاطبي سمات وأمارات يمكن الاستفادة منها في تحديد تلك القواعد والمباحث التي يعتبر وضعها في علم الأصول عاريةً ومضيةً للجهد ، كما نروم بتجديد التصفية القيام بتصفية الحمولات المثالية لبعض الأدوات الاجتهادية القديمة ، كما هو الحال في المعاني المثالية التي أوردها بعض أهل العلم بالأصول لمصطلح الإجماع ، وشروط المجتهد ، وشرع من قبلنا وتكليف المعلوم والكلام النفسي وأصل وضع اللغات وسواها من الموضوعات والمباحث الدخيلة . وهذا التجديد يطال جانباً من التجديد في المنهج ، كما يطال جانباً آخر من التجديد في المضمون كما سبق توضيح ذلك .

**ثانيهما :** تجديد محتوى : ونرمي به إضفاء الحيوية والواقعية على مضامين الأدوات الاجتهادية مع الابتعاد عن المعاني الثاوية بين جنبات بعض تلك الأدوات ، كما نقصد بهذا التجديد أن يتم تطعيم تلك الأدوات بأبعاد أخرى اجتماعية وواقعية ، بحيث تغدو أدوات قادرة على توجيه حرحة الحياة وفق المنهج المراد لله جلّ جلاله. ويطال هذا التجديد جانباً من التجديد في القواعد التي يتشكّل منها الفكر الأصولي ، وينتظم جانباً أوضح من التجديد في مضمون الفكر الأصولي ، كما سبق بيان ذلك من قبل .

**ثالثها :** تجديد إضافة : ومقصودنا من هذا أن يتم إضافة أدوات معرفية ومناهج فكرية إلى الأدوات المعرفية الأصولية الموروثة ، وذلك بعد تنقية تلك الأدوات من المبادئ المخالفة للتصور الإسلامي ، كما ينتظم هذا التجديد إضافة مباحث وموضوعات حية إلى الدرس الأصولي كإضافة مبحث الواقع ومبحث المجتمع ، وغيرهما من المباحث التي تزيد الفكر الأصولي لإحضوراً وواقعيةً وقدرةً على تسديد حركة النظر الاجتهادي المعاصر .

إنه يمكن القول بأن هذه هي أنواع التجديدات الوصفية الإجرائية التي يمكن الاستهداء بها عند الهمم بالقيام بتجديد علمي للفكر الأصولي في هذا العصر ، كما أنّ الصدور عن هذه الإجراءات كفيل بأن يتحقق التجديد المرجو لأمر الدين في كل

عصرٍ من العصور. ونظراً إلى أنه قد سبق لنا أن ألقينا الضوء على مسار التجديد في المنهج وفي المضمون ، لذلك ، فإننا لا نرى من حاجةٍ إلى تفصيل القول في محتويات هذه الأنواع الثلاثة من التجديدات المطلوبة لتحقيق التجديد الفعلي للفكر الأصولي.

وعلى العموم ، فعند هذا القدر نصل إلى نهاية هذه الدراسة المتواضعة التي قصدنا منها تجاوز الحديث النظري العام حول إمكانية تجديد الفكر الأصولي وعدم إمكانية تجديده ، والتقدم بخطوةٍ إلى الأمام في تناول المنهجية لهم التجديدي للفكر الأصولي، فأمر الدين منهجاً وسلوكاً وتصوراً.

#### نتائج الدراسة واقتراحاتها:

**أولاً:** لا بدّ من تشكيل لجانٍ علميةٍ جادةٍ تعنى بتحقيق محوري التجديد اللذين أوسعناهما جانب التفصيل والتأصيل ، فاللجان العلمية الواعية تستطيع أن تضع السبل والوسائل الكفيلة والقادرة على تجديد الفكر الأصولي على المستوى المضموني.

**ثانياً:** تجديد أمر الدين يتوقف على تجديد مناهج فهم حقائق الدين وطرق التعامل مع تلك الحقائق وسبل تطويع الواقع لحقائق الدين وتعليماته السديدة ، وتجديد مناهج الفهم وطرق التعامل يتوقف على تجديد الفكر الأصولي، وبالتالي فإن تجديد أمر الدين يتوقف على تجديد الفكر الأصولي بوصفه المنهجية التي تحدّد مناهج فهم حقائق الدين وطرق التعامل معها وتفعيل الواقع بها . وما لم يتمّ تجديد الفكر الأصولي ، فإنه من المتعزّر - كما أسلفنا - تجديد أمر الدين تجديداً منشوداً ومؤثراً .

**ثالثاً:** إن الدور التجديدي الذي ينسب إلى بعض الأعلام في الفكر الإسلامي كالشافعي والباقلاني والغزالي والرازي، تمثّل فيما قاموا به من تجديد للفكر الأصولي ، وتطوير لمناهج فهم الكتاب والسنة ، وطرق التعامل مع هذين المصدرين ، ويعني هذا أنّ المنصب التجديدي لا يمكن له أن يتحقّق للمرء ما لم يؤثر عنه تجديد في الفكر الأصولي، فضلاً عن أنّ تجديد الفكر الأصولي مقدّمة ضرورية لتجديد أمر الدين الذي أشار إليه البيان النبوي " يبعث الله على رأس كل مائة عام من يجدد لها أمر دينها" أو كما قال عليه الصلاة والسلام.

**رابعاً:** لم تتوقف حركات تجديد الفكر الأصولي عبر تاريخ الفكر الإسلامي ، فابتداءً من الشافعي ، ومروراً بالإمام الباقلاني ، وعروجاً على الإمام الغزالي وشيخه الجويني ، ووقوفاً عند أئمة القرن السابع والثامن الهجري، وانتهاءً بالإمام الشوكاني ، كان تجديد الفكر الأصولي شأناً حاضراً في اطروحات هؤلاء الأعلام . على أنّ درجات ومراتب التجديد ومستوياته كانت تتفاوت من عصرٍ إلى عصرٍ ، ولكنّه مع ذلك ظلّ التجديد أمراً غير منكورٍ في أعمالهم . ومن الجدير بالإنصاف أنّ التجديدات النوعية في الفكر الأصولي من الشاطبي إلى عصرنا مالت إلى الضمور والأفول، حتى غدا الحديث في تجديد الفكر الأصولي لدى بعض الناس في هذا العصر مدعاةً إلى اتّهام الداعين إلى ذلك في عقائدهم ونياتهم ، والتشكيك في ولاءاتهم وتدينهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

**خامساً:** الشروع في إعداد دراساتٍ علميةٍ كاشفةٍ عن أثر العوامل الفكرية والاجتماعية والسياسية على تشكل معظم الأدلة التبعية من قياس واستحسانٍ ومصلحة مرسلّةٍ وسدّ ذرائعٍ وعرفٍ واستصحاب ، وغيرها والغاية من هذه الدراسات

إعادة النظر في إمكانية تطعيم هذه الأدلة بحمولاتٍ واقيةٍ مبررة قادرةٍ على إعادة الفاعلية والديناميكية إلى هذه الأدوات.

**سادساً :** الشروع بتدريس مهمّات أدوات ومناهج البحث في العلوم الاجتماعية المعاصرة جنباً إلى جنب مع بقية أدوات البحث المعرفية في الفكر الأصولي من قياسٍ واستحسانٍ واستصلاحٍ وعرفٍ واستصحابٍ.

**سابعاً :** الشروع في إعداد كتب جامعية تتوفر على مراعاة ما أوردناه من حديثٍ حول مستويات ومراتب التجديد في الفكر الأصولي، بحيث يكتفي في تلك الكتب بالمباحث الأصلية من الفكر الأصولي ، وتتجاوز المباحث التاريخية والعميقة الجدوى ، فضلاً عن إشتغالها على مهمّات الأدوات البحثية في الدراسات الاجتماعية الحديثة.

**ثامناً :** ضرورة اعتبار مباحث المقاصد إحدى مهمّات مباحث الفكر الأصولي الأساسية في هذا العصر ، بحيث تُتمّ دراستها على المستوى نفسه الذي تُدرّس به المباحث الأربعة التي ذكرها الغزالي في القرن الخامس الهجري. فحريٌّ بسائر الكليات والمعاهد والأقسام الشرعية في العالم الإسلامي أن تولي الدرس المقاصدي اهتماماً ورعايةً ، وذلك انطلاقاً مما لهذا الجانب من أهمية في ترشيد الصحة وتسديد الحياة بتعاليم الدين.

### المراجع حسب ورودها في البحث :

- 1-الآبادي : عون المعبود شرح سنن أبو داؤد ، ط2 ، دار الكتب ، بيروت 1415هـ.
- 2-عباس محمد حسنين : الفقه الإسلامي آفاقه وتطوره ، ط2 ، سلسلة دعوة الحق، مكة المكرمة 1414 هـ .
- 3-يوسف القرضاوي : كيف نتعامل مع السنة النبوية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، أمريكا .
- 4-السبكي : الإبهاج في شرح المنهاج ، تحقيق جماعة من العلماء ، دار الكتب ، بيروت 1404 هـ .
- 5-السبكي : طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق الطناجي والحلو ، مطبعة الحلبي ، مصر 1964م .
- 6-الزركشي : البحر المحيط في أصول الفقه ، تحقيق وتحرير عدد من العلماء ، وزارة الأوقاف، الكويت 1992م .
- 7-الغزالي : المستصفى ، الطبعة الأميرية ، مصر 1322 هـ .
- 8-الشاطبي : الموافقات ، تحقيق دراز ، دار المعرفة ، بيروت 1994م .
- 9-الرازي : المحصول من علم الأصول ، تحقيق العلواني ، جامعة ابن مسعود ، الرياض 1400 هـ .